

وسائل الشيعة

[314] الروح التي قال الله: (وأيدهم بروح منه) ؟ قال: نعم. (25708) 24 - قال: وقال أبو عبد الله (عليه السلام): لا يزني الزاني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق وهو مؤمن، إنما عني بذلك ما دام على بطنها، فإذا توضأ وتاب كان في حال غير ذلك أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه هنا (2) وفي الحدود (3) وغير ذلك (4). 2 - باب تحريم الزنا على المرأة محصنة كانت أو غير محصنة (25709) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن _____ (1) المجادلة 58: 22. (24) قرب الاسناد: 17. (1) تقدم في الحديث 14 من الباب 2 من مقدمات العبادات وفي الحديث 8 من الباب 2 من ابواب القبلة وفي الحديث 7 من الباب 36 من ابواب التعقيب وفي الحديث 3 من الباب 7 من ابواب الصدقة وفي الاحاديث 9 و 18 و 19 من الباب 152 من ابواب احكام العشرة، وفي الحديث 6 من الباب 23 وفي الحديث 9 من الباب 45 وفي الاحاديث 2 و 3 و 12 و 14 و 15 و 18 و 19 و 36 من الباب 46 وفي الاحاديث 15 و 19 و 20 و 21 و 22 من الباب 49 من ابواب جهاد النفس وفي الباب 41 من ابواب الامر والنهي، وفي الحديث 8 من الباب 25 وفي الحديث 3 من الباب 36 وفي الحديث 31 من الباب 99 من ابواب مما يكتسب به، وفي الباب 1 من ابواب الربا، وفي الحديث 4 من الباب 3 من ابواب الوديعة، وفي الباب 104 من ابواب مقدمات النكاح. (2) يأتي في الابواب 2 و 4 و 6 و 9 وفي الحديثين 2 و 12 من الباب 17 وفي الحديث 4 من الباب 28 من هذه الابواب. (3) يأتي في اكثر ابواب حد الزنا. (4) يأتي في الحديثين 3 و 4 من الباب 1 من ابواب حد السرقة، وفي الحديث 6 من الباب 104 من ابواب احكام الاولاد، وفي الباب 2 من ابواب نكاح البهائم. الباب 2 فيه 5 احاديث (1) الكافي 5: 543 / 1 والمحاسن: 108 / 97، واورده بتمامه في الحديث 1 من الباب 133 من ابواب مقدمات النكاح، وعن الفقيه في الحديث 1 من الباب 16 من هذه الابواب. (*)